

## تاج العروس من جواهر القاموس

الأثافي : حَجَارَةٌ الْقِدْرُ : والجَوَادِي جمع جاذٍ وهو المُنْتَصِب  
والجَرَامِيزُ : الحَيَاضُ قال سيبويه وسمعت من العرب من يقال له : أَمَا تَعْرِفُ  
بمكان كذا وكذا وَجَذًا وهو مَوْضِعٌ يُمَسِّكُ المَاءَ . فقال : بلَى وَجَادُ أَي  
أَعْرِفُ بها وَجَادًا . وَمَكَانٌ وَجَذٌ ككَتِفٍ : كَثِيرٌ هَا أَي الوَجَادِ  
وَوَجَذَهُ إِلَيْهِ : اضْطَرَّه عن الصاغاني . عن أبي عمرو : أَوْجَذَهُ عَلَيْهِ إِيجَادًا  
أَكْرَهَهُ .

و خ ذ .

ويستدرك عليه هنا : وَخَذَ لُغَةٌ فِي أَخَذَ وَهُوَ أَثْبِتُ مِنْ تَخَذَ كَعَلِمَ حكاها  
طَوَائِفُ مِنَ الصَّرْفِيِّينَ وَاللُّغَوِيِّينَ كَمَا مَرَّ عَنْ قُطْرُبٍ وَغَيْرِهِ .  
و ذ ذ .

الوَذُ وَذَةٌ : السُّرْعَةُ . وَرَجُلٌ وَذٌ وَوَذٌ : سَرِيعٌ الْمَشْيِ وَالذُّؤْبُ مَرٌّ  
يُؤْذُ وَذٌ إِذَا مَرَّ مَرًّا سَرِيعًا . وَمَا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : وَذُ الْمَرَّةُ :  
بُطَارَتُهَا إِذَا طَالَتْ . قال الشاعر :

مِنَ اللَّائِي اسْتَفَادَ بِنُؤُوقِصِّيِّ ... فَجَاءَ بِهَا وَوَذُهَا يَنْدُوسُ  
وَالوَذُ بِالْفَتْحِ فَتَشْدِيدِ الثَّانِي . كَذَا ضَبَطَهُ ابْنُ مُوسَى : مَوْضِعٌ بِنْتِهَا مَمَّةٌ أَحْسَبُهُ  
جَيْلًا .

و ر ذ .

وَرَذَ فِي حَاجَتِهِ كَوَعَدَ وَفِي بَعْضِ الْأُصُولِ : فِي جَانِبِهِ : أَبْطَأَ وَالْأَمْرُ مِنْهُ رِذٌ كَعِدٌ  
 . وَمَا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : وَرَذَانٌ مِنْ قُرَى بَخَارًا مِنْهَا أَبُو سَعْدٍ هَمَّامٌ بْنُ إِدْرِيسِ بْنِ  
عَبْدِ الْعَزِيزِ الْوَرْذَانِيُّ يَرْوِي عَنْ أَبِيهِ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ شاذويه الباهلي . وَوَرْدَانَةٌ  
 : مِنْ قُرَى أَصْفَهَانَ كَذَا فِي الْمَعْجَمِ .

و ق ذ .

الوَقْدُ : شِدَّةُ الضَّرْبِ وَقَذَهُ يَقْدُهُ وَقَذًا : ضَرَبَهُ حَتَّى اسْتَرْخَى  
وَأَشْرَفَ عَلَى الْمَوْتِ . وَشَاةٌ وَقَيْذٌ وَمَوْقُودَةٌ : قَتَلَاتٌ بِالْخَشْبِ وَكَانَ  
يَفْعَلُهُ قَوْمٌ فَذَهَى عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ . وَعَنْ ابْنِ السَّكِّيتِ : وَقَذَهُ بِالضَّرْبِ  
وَالْمَوْقُودَةُ وَالْوَقَيْذُ : الشَّاةُ تُضْرَبُ حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تُؤْكَلُ قَالَ الْفَرَّاءُ فِي  
قَوْلِهِ تَعَالَى " وَالْمُنْذِخْنِقَةُ وَالْمَوْقُودَةُ " الْمَوْقُودَةُ : الْمَضْرُوبَةُ حَتَّى تَمُوتَ

ولم تُذكَر . وفي البصائر للمصنّف : المَوْ قُوذَة : هي التي تُقْتَل بِعَمَا أَوْ بِحِجَارَةٍ لَا حِدَّةَ لَهَا فَتَمُوت بِلا ذِكَاةٍ . وَالْوَقِيدُ من الرِّجَال : السَّرِيعُ وهذا لم أَجِدْهُ فِي كُتُبِ الْغَرِيبِ الَّذِي ذَكَرَهُ الْأَزْهَرِيُّ وَابْنُ سَيِّدِهِ وَغَيْرُهُمَا : أَنَّ الْوَقِيدَ من الرِّجَالِ : الْبَطِيءُ وَالثَّقِيلُ . وَسَقَطَتِ الْوَاوُ مِنْ بَعْضِ الْأُصُولِ قَالُوا كَأَنَّ ثِقْلَهُ وَضَعْفَهُ وَقَذَهُ . الْوَقِيدُ أَيْضًا : الشَّيْءُ الْمَرَضُ الْمُشْرِفُ عَلَى الْمَوْتِ كَالْمَوْ قُوذٍ وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : الَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ لَا يُدْرَى أَمِيتُ أَمْ لَا وَرَجُلٌ وَقِيدٌ : مَا بِهِ طَرِقٌ . وَقَالَ اللَّيْثُ : حُمِلَ فُلَانٌ وَقِيدًا أَيْ ثَقِيلًا دَنِفًا مُشْفِيًا وَهُوَ مَجَازٌ كَمَا فِي الْأَسَاسِ وَقَالَ ابْنُ جِنِّي : قَرَأْتُ عَلَى أَبِي عَلِيٍّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ يَعْقُوبَ عَنْهُ قَالَ : يُقَالُ : تَرَكَتُهُ وَقِيدًا وَوَقَيْطًا . قَالَ : قَالَ : الْوَجْهُ عِنْدِي وَالْقِيَاسُ أَنَّ تَكُونَ الطَّاءُ بَدَلًا مِنْ الذَّالِ لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ " وَالْمُنْذَخَنِقَةُ وَالْمَوْ قُوذَةُ " وَلِقَوْلِهِمْ : وَقَذَهُ . قَالَ : وَلَمْ أَسْمَعْ وَقَطَّاةَ وَلَا مَوْ قُوطةَ فَالذَّالُ إِذَا أَعْمَسَ تَصَرَّسُ فَإِنَّهُ قَالَ : فَلِذَلِكَ قَضَيْتُنَا أَنَّ الذَّالَ هِيَ الْأَصْلُ . وَقَالَ الْأَحْمَرُ : ضَرَبَ بِهِ فَوَقَطَّاهُ . وَوَقَذَهُ : صَرَعَهُ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : الْوَقِيدُ : الضَّرْبُ عَلَى فَأَسَّ الْقَفَا فَتَصِيرُ هَدَّتُهَا إِلَى الدِّمَاعِ فَيَذْهَبُ الْعَقْلُ فَيُقَالُ : رَجُلٌ مَوْ قُوذٌ . وَفِي الْأَسَاسِ : ضَرَبْتُ الْحَيَّةَ حَتَّى وَقَذْتُهَا يُقَالُ : وَقَذَهُ الْحِلْمُ إِذَا سَكَّنَهُ وَمِنْهُ حَدِيثُ عُمَرَ " فَيَقِيدُ . الْوَرَعُ " أَيْ يُسَكِّنُهُ وَيَبْلُغُ مِنْهُ مَبْلَغًا يَمْنَعُهُ مِنَ انْتِهَاكَ مَا لَا يَحِلُّ . مِنَ الْمَجَازِ : وَقَذَهُ النَّعَّاسُ إِذَا غَلَبِيَهُ وَأَنْشُدُ لِلْأَعَشَى : " يَلَاوِينَنِي دِينِي النَّهَارَ وَأَقْتَضِي دِينِي إِذَا وَقَذَ النَّعَّاسُ الرُّقْدًا "